

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٥٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ١٠٥٠م^٢، بزمام ناحية منشأة ميت غمر ،

التابعة للوحدة المحلية لقرية البستان مركز الدلنجات - محافظة البحيرة

(تبرع المواطن/ أنس عبد الحميد عبد السلام) ، لصالح مديرية الشؤون الصحية ، بالمجان ،

لإقامة وحدة صحية عليها ، وحدود الأرض كما يلي :

الحد البحرى : مسقة رشا خصوصية ملك ورثة/ عبد الحميد عبد السلام على ،

ثم أرض زراعية باقى ملك الورثة بعمق ٢٥٠م ثم مصرف خاص ثم أرض زراعية امتداد .

الحد القبلى : طريق عمومى مدخل قرية خليل ٢ ثم ترعة عمومية ثم جسر الترعة

ثم أرض زراعية امتداد .

الحد الشرقى : مبنى مخالف باسم/ عبد الحميد عبد السلام على ثم سكنات القرية

القديمة (سكنات عزبة حسن فرغلى) .

الحد الغربى : طريق ترابى خاص بعرض ٢م ثم سكن قديم باسم كل من/ رجب هارون

عبد النبى ، وعبد الغنى عبد النبى ، ثم سكن القرية امتداد عزبة فرغلى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٣ ذى القعدة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٨ أغسطس سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب